رقم الوثيقة: EUR 21/001/2012

بتاريخ: 24 يناير/كانون الثاني 2012

فرنسا: لن يطويه النسيان: الذكرى السابعة لوفاة أبو بكري تنديا في حجز الشرطة

في 24 يناير/كانون الثاني 2005 ، توفي أبو بكري تنديا، وهو رجل من مالي عمره 38 عاماً، في حجز الشرطة. والآن وبعد مرور سبع سنوات، لم تتلقَّ عائلته تفسيراً كافياً للملابسات التي أدت إلى وفاته. وقد كان التحقيق بطيئاً ومتقطعاً وواجه عقبات كبرى، منها عدم إبراز الأدلة من قبل السلطات المكلفة بتنفيذ القوانين وسلطات المستشفى. ولم يتم تحميل المسؤولية إلى أي من أفراد الشرطة أو معاقبته حتى الآن على الحوادث التي تتصل بوفاة أبو بكري تنديا.

ولا تزال منظمة العفو الدولية تحث السلطات الفرنسية على ضمان إجراء تحقيق عاجل وشامل ومستقل فعلاً في الملابسات التي أحاطت بوفاة أبو بكري تنديا، وضمان اتخاذ إجراءات تأديبية داخلية أو توجيه تهم جنائية ضد كل موظف مكلف بتنفيذ القوانين، ممن اشتُبه في أنه ارتكب انتهاكاً لحقوق الإنسان في هذه القضية.

وفي حديث له مع منظمة العفو الدولية في أكتوبر/تشرين الأول 2011، تحدث سوايبو دوكوري، خال أبو بكري تنديا عن غضبه الشديد وحزنه العميق بسبب وفاة ابن شقيقته، ولأنه لم يستطع أن يقول لوالدة أبو بكري (شقيقته) ما حدث لابنها قبل أن تقضي نحبها. وقال سوايبو دوكوري: "على مستوانا ليس بوسعنا أن نفعل شيئاً ضدهم، ولكننا لا نزال نريد معرفة الحقيقة ومعرفة سبب الوفاة. وها قد مرت سبع سنوات [...]. يقولون إنهم يحترمون حقوق الإنسان، ولكن ألم يكن الرجل الذي قضى نحبه إنساناً؟" [...] لقد مرت سبع سنوات ولم نتلقَّ جواباً على هذا السؤال بعد. ولكن حتى لو استغرق الأمر 20 عاماً، وما دمتُ حياً أُرزق، فإنني سأظل أسعى إلى نشدان العدالة لأبو بكري."

في ديسمبر/كانون الأول 2011، أمر قاضي التحقيق بتقديم تقرير من قبل خبراء في الطب الشرعي. وذُكر أن محامي العائلة قدم طلباً رسمياً بإحالة قضية أبو بكري إلى سلطات الادعاء العام والسلطات القضائية خارج الولاية القضائية في نانتيري، لأن عائلة أبو بكري واللجنة المساندة لقضيته تعتبر قرار قاضي التحقيق الرابع المكلف بالقضية المتعلق بإصدار أمر بتقديم تقرير شرعي سادس، نوعاً من التأخير الزائد غير المبرَّر. كما تعتبر عائلته أن الخطوة الأخيرة هي بمثابة "القشة التي قصمت ظهر البعير"، وطلبت نقل القضية أملاً في متابعتها بدون مزيد من التأخير. إن تقارير الطب الشرعي التي قدمها خبراء طبيون

من معهد باريس الطبي– القانوني، ومنها تقرير يونيو/حزيران 2009، وتقرير أكتوبر/تشرين الأول 2011، تشكك في رواية الشرطة للأحداث (للاطلاع على مزيد من التفاصيل، أنظر المعلومات المرجعية).

وبموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، فإن التحقيق الفعال يجب أن يكون كافياً وشاملاً ومحايداً ومستقلاً وعاجلاً وخاضعاً للتدقيق العام. ولكن من المؤسف أن عائلة أبو بكري، وبعد مرور سبع سنوات على وفاته، لم تشهد تحقيقاً يفي بالتزامات فرنسا بالقانون الدولي لحقوق الإنسان.

خلفية

لقد تابعت منظمة العفو الدولية في السنوات الأخيرة عدداً من حالات إساءة المعاملة على أيدي الشرطة والوفاة في الحجز في فرنسا. ومن المؤسف أن حالة أبو بكري تنديا ليست حالة معزولة. ففي تقرير نشرته منظمة العفو الدولية في عام 2011 بعنوان: "فرنسا: أرواحنا لا تزال معلَّقة: عائلات ضحايا الوفيات في حجز الشرطة بانتظار تحقيق العدالة" (رقم الوثيقة: EUR 21/003/2001)، تصدَّت المنظمة لخمس حالات وفاة في الحجز وتناولت التأثير السلبي للوفاة بحد ذاتها ولحقيقة أنها تشعر بأنها لم تتمكن من معرفة الحقيقة وتحقيق العدالة والإنصاف. أما الأشخاص الأربعة الذين تناول التقرير حالاتهم، فقد كانوا إما مواطنين أجانب، مثل أبو بكري تنديا، أو مواطنين فرنسيين ينتمون إلى أقليات عرقية.

وقد توفي أبو بكري تنديا عقب القبض عليه واقتياده إلى مركز شرطة كوربيفوي من قبل أفراد الشرطة إثر قيامهم بالتحقق من الهويات في ليلة 5 ديسمر/كانون الأول 2004. وأثناء وجوده في مركز الشرطة، دخل في غيبوبة، ونُقل إلى المستشفى خلال ليلة 5-6 ديسمبر/كانون الأول 2004. وقد نُقل في البداية إلى مستشفى في باريس، ثم نُقل إلى مستشفى في كولومبيس. ولم يُسمح لعائلته بزيارته في المستشفى إلا في 10 ديسمبر/كانون الأول 2004، بعد أن كانت قد مُنعت من زيارته في اليوم السابق. وعندما رأوه كان في حالة موت دماغي. ولم يصْحُ من الغيبوبة مطلقاً، وأُعلنت وفاته في 24 يناير/كانون الثاني 2005. وقد عاش في فرنسا مدة 13 عاماً، وكان يستعد لتقديم طلب لجعل إقامته في فرنسا ذات صفة قانونية.

وعند شرح الأحداث أمام المدعي العام في نانتيري، الذي فتح تحقيقاً في ليلة إدخال أبو بكري تنديا المستشفى، ادعت الشرطة أن أبو بكري كان قد دخل في غيبوبة بعد أن ضرب رأسه بجدار زنزانته بشكل متعمد. وعزا تقرير الطب الشرعي وفاة أبو بكري إلى حدوث فشل في وظائف عدة أعضاء في جسمه، دون أن يذكر شيئاً عن وجود إصابات في الرأس. وفي مارس/آذار 2005 أغلق المدعي العام في نانتيري التحقيق.

وقال أفراد عائلة أبو بكري إنهم لاحظوا وجود كدمات على صدره عندما رأوه في المستشفى. بيد أن الشرطة لم تُعد إلى أهله، مع بقية ملابسه، "بلوزة" يُعتقد أنه كان يرتديها ليلة القبض عليه، ويمكن أن تشكل دليلاً شرعياً قيّماً فيما يتعلق بالجروح التي أُصيب بها. وفي أبريل/نيسان 2005، قدَّم محامي عائلة أبو بكري تنديا شكوى بشأن "ممارسة التعذيب وإساءة المعاملة التي تفضي إلى الوفاة". وقد فُتح تحقيق في القضية، غير أن التقدم الذي أُحرز كان بطيئاً.

كما ادعى أفراد الشرطة أن صور CCTV لزنزانة أبو بكري تنديا قد فُقدت لأن معتقلاً آخر عبث بالكاميرا. وتوصل تحقيق IGS أُجري في عام 2008 أن الكاميرا كانت بعيدة عن تناول المعتقلين، ولا يمكن تخريبها نظراً لموقعها".

وفي يوليو/تموز 2009، توصل خبراء في الطب الشرعي من معهد باريس الطبي–القانوني إلى نتيجة مفادها أن الإصابة الدماغية التي تعرض لها أبو بكري تنديا نتجت عن "رجَّة عنيفة وهز الدماغ داخل الجمجمة"، وأن رواية الشرطة لا تستقيم إلا ما ندر"، وهو ما يعطي مبرراً إضافياً للدعوات المطالبة باستجواب الشرطة بشأن الاشتباه في ممارسة العنف.

وفي أبريل/نيسان 2011، أصدر معهد باريس الطبي– القانوني تقريراً آخر قال فيه إن أبو بكري تنديا توفي بسبب انعدام الأكسجين الناتج عن التقييد المتكرر أثناء تعرُّضه لحالة من الهيجان الشديد ومقاومة التقييد. ووجد التقرير أن الضغط الشديد على الصدر من قبل أحد أفراد الشرطة قد تسبب بحالة اختناق قصوى. وفيما بعد طلب المدعي العام في نانتيري استجواب الشرطي الذي نفَّذ عملية التقييد. بيد أن ذلك لم يتم حتى الآن على حد علم منظمة العفو الدولية.

وجاء تقرير منظمة العفو الدولية الصادر في عام 2011 عقب أبحاث سابقة أجرتها المنظمة حول إساءة المعاملة على أيدي الشرطة في فرنسا، ومنها تقرير عام 2009 بعنوان: "غضب شعبي: أفراد الشرطة فوق القانون في فرنسا" (رقم الوثيقة: EUR 21/003/2009)، الذي ركَّز على مثالب آليات المساءلة الخاصة بالتعامل مع مزاعم إساءة المعاملة على أيدي الشرطة؛ وتقرير عام 2005 بعنوان: "فرنسا: البحث عن العدالة" (رقم الوثيقة: EUR 21/001/2005) ، الذي خلص إلى نتيجة مفادها أن الموظف المكلف بتنفيذ القوانين الذي ارتكب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان قد تمتع بالحصانة بحكم الأمر الواقع، في سياق تردَّد فيه أفراد الشرطة والمدعون العامون والقضاة في التحقيق الشامل في مثل تلك الانتهاكات والملاحقة القضائية عليها:

لمزيد من المعلومات:

فرنسا: 'أرواحنا معلّقة': عائلات ضحايا الوفيات في حجز الشرطة بانتظار إحقاق العدالة، رقم الوثيقة: EUR 21/003/2011، نوفمبر/تشرين الثاني 2011.

أنظر الرابط: http://www.amnesty.org/en/library/info/EUR21/003/2011/en

فرنسا: رسالة مفتوحة حول قضية أبو بكري تنديا، رقم الوثيقة EUR 21/001/2010 ، بتاريخ 22 يناير/كانون الثاني 2010. أنظر الرابط: http://www.amnesty.org/en/library/info/EUR21/001/2010/en

فرنسا: تقرير موجز مقدَّم إللى لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب، رقم الوثيقة EUR 21/002/2010 ، أنظر الرابط:

http://www.amnesty.org/en/library/info/EUR21/002/2010/en

فرنسا: لجنة مناهضة التعذيب تحث فرنسا على التحقيق في مزاعم إساءة المعاملة على أيدي الموظفين المكلفين بتنفيذ القوانين، رقم الوثيقة : EUR 21/003/2010 ، 24 يناير مايو/أيار 2010. أنظر الرابط:

http://amnesty.org/en/library/info/EUR21/003/2010/en

غضب شعبي: أفراد الشرطة فوق القانون في فرنسا، رقم الوثيقة EUR 21/003/2009 ، 2 أبريل/نيسان 2009. أنظر الرابط: http://amnesty.org/en/library/info/EUR21/013/2009/en

فرنسا: نشدان العدالة: الحصانة الفعلية للموظفين المكلفين بتنفيذ القوانين في حالات إطلاق النار أو الوفيات في الحجز أو التعذيب وإساءة المعاملة. رقم الوثيقة EUR 21/001/2005 ، بتاريخ 15 أبريل/نيسان 2005. أنظر الرابط:

http://www.amnesty.org/en/library/info/EUR21/001/2005/en